

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

26697 - قتلوه قتلهم اﻻ ﺃﻻ سأﻟﻮﺍ ﺇﺫﺍ ﻟﻢ ﻳﻌﻠﻤﻮﺍ ﻓﺈﻧﻤﺎ ﺷﻔﺌﺎ ﺍﻟﻌﻲ ﺍﻟﺴﺆﺍﻝ ﺇﻧﻤﺎ ﻳﻜﻔﻴﻪ
ﺃﻥ ﻳﺘﻴﻤﻢ ﻭﻳﻌﺼﺮ ﺃﻭ ﻳﻌﺼﺐ ﻋﻠﻰ ﺟﺮﺣﻪ ﺧﺮﻗﺔ ﺛﻢ ﻳﻤﺴﺢ ﻋﻠﻴﻬﺎ ﻭﻳﻐﺴﻞ ﺳﺎﺋﺮ ﺟﺴﺪﻩ .
(ﺩ ﻋﻦ ﺟﺎﺑﺮ) (ﺃﺧﺮﺟﻪ ﺃﺑﻮ ﺩﺍﻭﺩ ﻛﺘﺎﺏ ﺍﻟﻄﻬﺎﺭﺓ ﺑﺎﺏ ﺍﻟﻤﺠﺪﻭﺭ ﻳﺘﻴﻤﻢ ﺭﻗﻢ (332) ﺻ)